

كرها بالجمع عن سورتها وقيل ما يضر من حدتها
 لتعد للذي ارادته منها الرها من العباد
 فذكرها الفقير بالجمع فربما الشبع اثنى الشايعا
 وان في الصوم لتعد بل القوي وهو الذي الباق انفع دوا
 ولم ولم في الصوم من منافعا لوجعت لطان نانا واسعا
 قد قال رب العبد في ترغيبه الصوم لي وانا الذي اجزي به
 فان شهر الصوم خير شهر وصومه فرض بنص الذكر
 على فطير بلاد تخير الا الشيخ عاجز كبير
 فانه بصوم او يكفر وغيره يقضى اذا ما يقطر
 كرضع وحامل وذئ سطر او الذي تحشى مع الصوم الضرر
 وهذه ان يكثر الطاعات فيه من الصلوات والصلوات
 والاعتكاف فيه والاحسان الى الورى والدرس في القرآن
 يخصه عن ساير الشهور بكل فعل صالح مبرور
 يدارس القرآن فيه جبريل لانه بالنص شهر التنزيل
 وكان لا يصوم قبل ان يرا هلاله او من رآه اخيرا
 فالصوم في آخر شهر شعبان تجوز لكونه من رمضان
 قد صح فيه النبي قيل صتما وقيل لا اذا الهلال غشا
 اذ صامه علي الايام وعمره وغيره قد صاموا
 والترك فيه للصيام افضل لقوله ان حال غيم فاكلوا
 وهكذا الكلام في الاذطر بدون ان يكون او اخبار
 يامر بالصوم قول الشاهد رايته ويكتفى بواحد
 لا الفطر الا ان يكون اثنا قد شهد افعال يا تبارك
 يامر بالافطار الا الصلوات ففي عهد تكون الصلوات
 وقيل لا يقبل الا اثنا فطرا وضوما فها شيات
 وقيل

وقيل فيها بقول الواحد يعمل وهو الحق عنه النافد
 وكهده في صوم الشهور لكن فيه سبب التأخير
 لا الفطر فالعجل فيه اولى عند الغروب قبل ان يصل
 صلوة مغرب بنحو تمر مع الدعاء عنه والذكر
 وببيت النبوة حيث امكنا صما لواجب ولو معينا
 وصح نبيه عن الوصال بالصوم للايام باليا لي
هدية في مفضلان الصيام
 ويضطر الصيام بالاجماع بالاكل والشرب وبالجماع
 والخلف في حامة وقية لكنه صح عن النبي
 قد افطر الحاجم والمجم لم يصح انه قد فعله
 والاكل والشرب مع النسيان مختلف فيه لهم قولان
 واوضع القولين لا فطر كما لا انما فالله ستم واطعما
 وجنا اصبح ثم اعتلا وصام وهو صام قد قتل
 وتكن كل خصلة وصمه كالقوس والغيبه والتمه
 شرط لنيل الاجر في الصيام لانفس ترض الشرب والطعام
 ومن يمكن ان يش فيه سكره يفطر ولا مفاضة مقدره
 ولا اعتبار ان يجاوز البيوت فليس للدليل فيه من ثبوت
هدية في صوم التطوع
 وهذه في صوم التطوع سكن لمن كان له متبعا
 ما صام شهرا كاملا تطوعا شهر الوجوب رمضان بل روى
 في شهر من حاجته عن النبي الذي عن صيام شهر رجب
 وفي صيام الدهر قال منكر ما صام من قد صامه ولا افطر
 وصوم يوم ثم فطر يوم صيا داود خيار الصوم
 من هديه ان شئت صا يوما مايته كذي نراه مفضل

1957